

الجمهورية اللبنانية

محافظة جبل لبنان - قضاء كسروان

دفتر الشروط الاداري الخاص

اسم البلدية : بلدية طبرجا - كفر ياسين.

القرار البلدي رقم: تاريخ : 2024/ /

نوع الاشغال: تلزم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم
آليات بلدية طبرجا - كفر ياسين بطريقة طلب عروض اسعار
- تنزيل المئوي.

ختم وتوقيع العارض

١٢ فبراير ٢٠٢٤
المهندس نبيل خير الله ناكوزي

دفتر الشروط الخاص

لتزيم شراء مادتي البنزين والمازوت لزوم الآليات
بطريقة طلب عروض اسعار - على اساس تنزيل منوي في
بلدية طبرجا - كفر ياسين
قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان

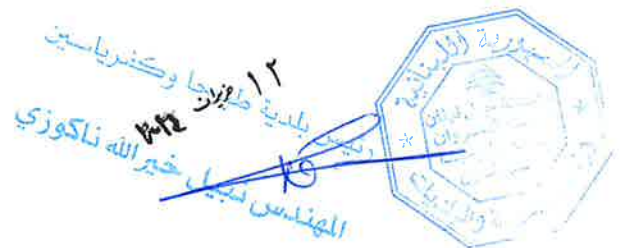
المستند

- المرسوم الاشتراعي رقم 118 تاريخ 1977/6/30 وتعديلاته، (قانون البلديات)
- قانون المحاسبة العمومية (الموضوع موضع التنفيذ بموجب المرسوم رقم 14969 تاريخ 1963/12/30) وتعديلاته،
- القانون رقم 244 تاريخ 2021/7/19 وتعديلاته (قانون الشراء العام) ،
- قرار مجلس بلدية طبرجا - كفر ياسين رقم تاريخ 2024 /... /...
- (إقرار دفتر شروط لشراء مادتي البنزين 95 أوكتان والمازوت الأخضر لزوم سيارات وشاحنات البلدية)

معلومات عامة:

- رقم التسجيل : طلب عروض اسعار بطريقة التنزيل المنوي.
- نوع الصفقة : طلب عروض اسعار بطريقة التنزيل المنوي.
- نوع الاشغال : تزيم شراء مادتي البنزين 95 أوكتان والمازوت الأخضر لزوم الآليات في بلدية طبرجا - كفر ياسين.
- التأمين المؤقت : مبلغ مقطوع وقدره 10.000.000 / ل.ل. عشرة ملايين ليرة لبنانية، تدفع نقداً في صندوق البلدية او بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.
- كفالة حسن التنفيذ : مبلغ 10% فقط عشرة بالمائة من قيمة الالتزام من مجموع قيمة الصفقة الملزمة له. تدفع او يتم تسليمها الى البلدية خلال ثلاثة ايام من تاريخ ابلاغ الملتزم المؤقت التصديق على الصفقة. تدفع بموجب كتاب ضمان مصرفي صادر عن مصرف عامل في لبنان.
- جزاء التأخير : جزاء تأخير يومي قدره (2.000.000) ل.ل. مليوني ليرة واذا زاد التأخير عن خمسة ايام (5 ايام) يعتبر الملتزم ناكلاً ، بموجب قرار بلدي مبني على موافقة هيئة الشراء العام وفق احكام المادة 33 من قانون الشراء العام.
- مهلة التنفيذ : سنة اعتباراً من تاريخ امر المباشرة بالعمل. (بما فيها ايام السبت والاحد والاعيد).
- العارضون المقبولون : هم المؤسسات او الشركات المدعوة وفق احكام المادة 3 من دفتر الشروط هذا، التي لديها محطة محروقات او اكثر والمرخصة قانوناً ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين و/او ضمن شعاع لا يتجاوز الكيلومتر الواحد من الحدود الادارية للبلدية والتي تمتين الأعمال المطلوبة والذين يتعاطون تجارة بيع المحروقات السائلة لا سيما منها مادتي البنزين والمازوت.
- دفتر الشروط : على كل عارض يتقدم للاشتراك بطلب عروض الاسعار ان يبرز ايصال يثبت تسديده ثمن دفتر الشروط الخاص البالغ قيمته 500.000 / ل.ل. خمسمائة الف ليرة لبنانية.

ختم وتوقيع العارض



دفتر شروط خاص لتلزم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر بطريقة طلب عروض اسعار - تنزيل منوي لزوم آليات بلدية طبرجا - كفر ياسين / قضاء كسروان

الفصل الأول شروط تعريف الالتزام

المادة الأولى: معلومات عامة:

- 1- تجري بلدية طبرجا - كفر ياسين طلب عروض اسعار بطريقة التنزيل المنوي لتلزم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم كافة آليات البلدية بما فيها سيارات وشاحنات البلدية وفقاً للشروط المبينة في هذا الدفتر واللائحة المرفقة (جدول الكميات وبيان الاسعار والمواصفات الفنية ونماذج التعهد والكفالات وتصريح النزاهة....) التي تؤلف جزء لا يتجزأ منه ومتمماً له.
 - 2- يتم دعوة الشركات او المؤسسات قبل خمسة عشرة يوماً على الاقل من التاريخ المحدد للتلزم، عملاً باحكام الفقرة 4 من المادة 58 من قانون الشراء العام.
 - 3- يتوجب على كل عارض/ ممثل المؤسسة او الشركة التي تمت دعوتها للمشاركة بالالتزام، ويرغب بالمشاركة، الحضور الى قلم البلدية ابتداءً من تاريخ الدعوة وخلال اوقات الدوام الرسمي، لاستلام نسخة عن دفتر الشروط الخاص في قلم البلدية لقاء تسديده مبلغ 500.000/ ل.ل. خمسمائة الف ليرة لبنانية كبديل ثمن دفتر الشروط.
 - 4- تحدد وثيقة الإبلاغ مكان وتاريخ تقديم العروض وفضها.
 - 5- يجري فض عروض الاسعار من قبل لجنة الشراء المحددة باحكام المادة (100) من قانون الشراء العام وتعديلاته، المعينة وفق الاصول في البلدية.
 - 6- يسند الالتزام مؤقتاً الى العارض المقبول شكلاً من الناحية الادارية والفنية والذي قدم اعلى تنزيل منوي موحد لاجمالي الصفقة.
 - 7- تطبق على هذه الصفقة، احكام قانون الشراء العام رقم 244 تاريخ 2021/7/19 وتعديلاته والقوانين والانظمة المرعية الاجراء لا سيما منها احكام القانون المنفذ بالمرسوم رقم 14969 تاريخ 1963/12/30 وتعديلاته (قانون المحاسبة العمومية)، بالاضافة الى الاحكام الواردة في دفتر الشروط والاحكام العامة المتعلقة بالصفقات العمومية وذلك في كل ما لم يرد ذكره في هذا الدفتر.
- عند التعارض بين احكام دفتر الشروط هذا واحكام قانون الشراء العام، تطبق احكام قانون الشراء العام.
- تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام وتعديلاته والقوانين والانظمة المرعية الاجراء، وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.

8- كل خلاف ينشأ حول كيفية تطبيق أحكام هذا الدفتر او تفسيره يفصل فيه القضاء الإداري المختص.

المادة الثانية: بيان بالاصناف واللوازم من المحروقات:

1- المحروقات المطلوبة مبينة مواصفاتها وكمياتها في اللائحة المرفقة بهذا الدفتر والتي تؤلف جزءاً لا يتجزأ منه.

2- عملاً بأحكام المادة 29 من قانون الشراء العام ، تكون نسبة التنزيل الموحدة على قيمة جميع اللوازم ثابتة ولا تقبل التعديل او المراجعة، ولكن يحق للبلدية زيادة الكمية المحددة في الصفقة بنسبة (20%) عشرون بالمئة حسب مقتضيات المصلحة العامة بنفس الاسعار الملزمة بها وببنفس المهلة المعطاة لإنهاء الاعمال وفق احكام الفقرة (1-ج) من المادة 29 من قانون الشراء العام. كما يحق للبلدية إنقاص الكمية لتتوافق وقيمة الاعتمادات المحجوزة لهذه الغاية، دون أن يكون للملتزم أي حق بالرفض او المطالبة بأي عطل او ضرر او تعويض من جراء هذا التدبير، على أن لا يتعارض ذلك مع القوانين النافذة لا سيما منها قانون المحاسبة العمومية.

المادة الثالثة : الدعوة للمشاركة بطلب عروض الاسعار :

1- ينحصر حق الاشتراك في هذه الصفقة بالشركات والمؤسسات المدعوة، على ان لا يقل العارضين المدعويين عن ثلاثة عملاً بأحكام الفقرة 3 من المادة 58 من قانون الشراء العام .

2- يتم دعوة الشركات والمؤسسات الواردة اسمائها في اللائحة المعتمدة من قبل البلدية وفق النموذج الصادر عن هيئة الشراء العام، للمشاركة بتقديم عروض اسعار.

3- تكون الشركات والمؤسسات المدعوة هي التي تمتن الأعمال المطلوبة الذين يتعاطون تجارة بيع المحروقات السائلة لا سيما منها مادتي البنزين والمازوت والتي لديها محطة محروقات او اكثر والمرخصة قانوناً، ضمن :

- النطاق الاداري لبلدية طبرجا - كفر ياسين

و/او

- شعاع لا يتجاوز الكيلومتر الواحد من الحدود الادارية للبلدية.

4- يتم تبليغ الشركات والمؤسسات المراد مشاركتها في الالتزام بطريقة مباشرة ومضمونة بواسطة موظفين مكلفين من قبل البلدية، وعلى ان يتم اخذ توقيعات ممثلي تلك الشركات والمؤسسات على كتب الدعوة اشعاراً بتبليغهم.



المادة الرابعة: مدة الاعلان ووسيلة نشره

- يتم نشر طلب عروض الاسعار هذا على المنصة الالكترونية المركزية لدى هيئة الشراء العام.
- حددت المدة ما بين تاريخ تبليغ الشركات والمؤسسات، الدعوة وتاريخ جلسة فض العروض بـ 15 يوماً.

المادة الخامسة: كفالة العرض (ضمان العرض) او التأمين المؤقت ومدته

- 1- تحدد مدة صلاحية العرض بـ 30 يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- 2- تحدد مدة صلاحية ضمان العرض بإضافة 28 يوماً على مدة صلاحية العرض سنداً لاحكام المادة 34 من قانون الشراء العام.
- 3- يحدد التأمين المؤقت او كفالة العرض العائد لهذه الصفقة بمبلغ /10.000.000/ل.ل عشرة ملايين ليرة لبنانية والتأمين النهائي بقيمة عشرة بالمائة من قيمة هذه الصفقة.
- 4- يقبل التأمين المؤقت نقداً لقاء إيصال صادر عن صندوق البلدية او تقديم كتاب ضمان صادر عن احد المصارف المقبولة من قبل الدولة (كفالة مؤقتة) وفق النموذج المرفق بدفتر الشروط هذا محرر باسم البلدية ومحدد للمواد المعنية بالتزيم صالح لمدة زمنية محددة بإضافة ثمانية وعشرين يوماً على الاقل من التاريخ المحدد لصلاحية العرض المشار اليها في البند (1) من هذه المادة.
- 5- لا تقبل الاستعاضة عن هذا التأمين بشيك او بمبلغ نقدي أو بإيصال معطى من صندوق البلدية وعائد لتأمين مناقصة سابقة او طلب عروض اسعار سابق حتى ولو كان قد تقرر رد قيمته.
- 6- يرد التأمين المؤقت او كفالة العرض للعارضين غير المقبولين او الذين لم يرس عليهم الالتزام في مهلة اقصاها بدء نفاذ العقد.
- 7- يرد التأمين المؤقت او كفالة العرض للعارض الفائز (الملتزم المؤقت) بعد تقديمه التأمين النهائي او كفالة حسن التنفيذ ضمن مهلة خمسة ايام من تاريخ ابلاغه تصديق الالتزام (بدء نفاذ العقد).
- 8- مع مراعاة احكام الفقرة (4) من المادة (22) من قانون الشراء العام ، يحق للبلدية مصادرة كفالة العرض (كتاب الضمان) او التأمين المؤقت العائد للعارض في الحالات التالية :
 - إذا قرر مقدم العرض سحب عرضه بعد انقضاء الموعد النهائي لتقديم العروض.
 - إذا قرر مقدم العرض الفائز سحب عرضه خلال فترة التجميد.
 - إذا تخلف مقدم العرض الفائز (الملتزم المؤقت) بالنسبة للعارض الذي رسى عليه طلب عروض الاسعار عن توقيع العقد.
 - إذا تخلف مقدم العرض الفائز بالنسبة للعارض الذي رسى عليه طلب عروض الاسعار عن تقديم كفالة حسن التنفيذ في حينه.
- 9- يرفض كل عرض لا يتضمن التأمين المؤقت او لا يتضمن كفالة قابلة للاستيفاء من قبل البلدية بدون أية شروط، على أن تكون هذه الكفالات صادرة عن مصرف عامل في لبنان.
- 10- يلزم العارض بتمديد فترة ضمان عرضه طيلة فترة تجميد الاجراءات المحددة من قبل هيئة الاعتراضات.



المادة السادسة: حق الاشتراك بطلب عروض الاسعار (حقوق وموجبات العارض):

- ينحصر حق الاشتراك في هذه الصفقة بالمؤسسات او بالشركات المدعوة، التي تمتهن الأعمال المطلوبة والتي تتعاطى تجارة وبيع المحروقات السائلة، لا سيما منها مادتي البنزين والمازوت المطلوبة من الخزانات المعتمدة من قبل وزارة الطاقة والمياه، والتي لديها محطة محروقات او اكثر على ان تكون مرخصة قانوناً ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين و/او ضمن شعاع لا يتجاوز الكيلومتر الواحد من الحدود الادارية للبلدية.
- يتم تقديم المستندات اللازمة الضرورية من المراجع الرسمية الصالحة تثبت بان العارض يملك مؤسسة او شركة تتعاطى هذه الأعمال ونسخ طبق الاصل عن التراخيص القانونية اللازمة ، وعلى ان تكون تلك الشركات مسجلة في غرفة التجارة والصناعة والزراعة.

حقوق مقدم العرض:

- يحق للعارض تقديم طلب إستيضاح خطي حول ملف التلزم خلال مهلة تنتهي قبل عشرة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض. في حين يتوجب على البلدية الاجابة على طلب الاستيضاح خلال مهلة تنتهي قبل ستة ايام من التاريخ المحدد لتقديم العروض، وعلى ان يتم ارسال جواب البلدية دون تحديد هوية مصدر الطلب الى جميع العارضين الذين تقدموا بطلب شراء ملف التلزم.
- يمكن للبلدية في اي وقت قبل الموعد النهائي لتقديم العروض، ولاي سبب كان، سواء بمبادرة منها ام نتيجة لطلب استيضاح مقدم من اي من العارضين، ان تعدل ملف التلزم بإصدار إضافة اليه. يرسل التعديل الى جميع العارضين الذين تقدموا بشراء ملف التلزم، بحيث يكون هذا التعديل ملزم لهؤلاء العارضين، على ان يتم نشره على المنصة الالكترونية لهيئة الشراء العام وعلى الموقع الالكتروني للبلدية وعلى لوحة الإعلانات.
- يمكن للعارض ان يعدل عرضه او ان يسحبه قبل الموعد النهائي لتقديم العروض. يكون التعديل او طلب سحب العرض ساري المفعول عندما تتسلمه البلدية قبل الموعد النهائي لتقديم العروض.

موجبات مقدم العرض:

- يتوجب على كل عارض يرغب في الاشتراك بهذه الصفقة ان يدرس بدقة كافة مستندات الالتزام بشكل واف قبل تقديم عرضه. كما يتوجب على مقدم العرض أن يكون عالماً بطبيعة ومدى الموجبات التي سيلتزم بها إذا تم قبول عرضه. ومن مسؤولية مقدم العرض ان يتعرف على منطقة العمل ليطلع على الحالة الراهنة من جميع الوجوه ان من حيث طبيعة الاشغال ونوعها وكمياتها او من مصادر المواد والتجهيزات المطلوب تقديمها وصعوبات التوريد والتنفيذ المحلية.
- على مقدم العرض أن يقرأ بتأن كل مستندات العرض وأن يقوم بتوقيع كافة صفحات دفتر الشروط الخاص والملحق الفني المرفق بدفتر الشروط دون أي تحفظ مهما كان، تحت طائلة رفض عرضه.
- يعتبر تقديم العروض تسليماً صريحاً من قبل العارض بأنه درس مستندات الالتزام وعين مواقع العمل واصبح يلم تمام الالمام بظروف العمل المحلية وطبيعة الاشغال المتقطعة وان العرض المقدم منه قد اخذ جميع الامور بعين الاعتبار، كما وانه يملك الامكانيات والمقدرة اللازمة لادائه على اكمل وجه.

المادة السابعة: ارتباط العارض

- تحدد مدة صلاحية العرض بـ ثلاثين يوماً من التاريخ النهائي لتقديم العروض.
- يعتبر تقديم العرض إقراراً بتقيد العارض بجميع أحكام دفتر الشروط الخاص هذا، وكل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء جلسة التزيم.
- يمكن للبلدية أن تطلب من العارضين، قبل انقضاء فترة صلاحية عروضهم، أن يمددوا تلك الفترة لمدة إضافية محددة. ويمكن للعارض رفض ذلك الطلب.
- على العارضين الذين يوافقون على تمديد فترة صلاحية عروضهم أن يمددوا فترة صلاحية ضمانات العروض، أو أن يقدموا ضمانات عروض جديدة تغطي فترة تمديد صلاحية العروض.
- إذا لم تتبلغ البلدية موافقة العارض على تمديد فترة صلاحية عرضه، يعتبر ضمناً أنه قد رفض الاستمرار في المشاركة في تقديم عروض اسعار.
- إذا حدث وقوع اليوم الأخير من المهلة لانتهاء مدة صلاحية العروض، أو فترة تمديد العروض، في يوم عطلة فيعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم المتمم لمدة صلاحية تلك العروض. تعتبر أيام السبت والاحد والاعياد ضمن المهلة المحددة اعلاه.

المادة الثامنة : مستندات العرض:

- يتضمن ملف العرض المستندات التالية:
- التعهد
- نموذج الكفالات.
- دفتر الشروط الإدارية والفنية الخاصة.
- جدول الكميات وبيان الاسعار مع التزيم المئوي .

المادة التاسعة: طريقة الالتزام وتاريخ فض العروض:

يجري التزيم بطريقة طلب عروض اسعار على اساس تنزيل مئوي يقدمه العارض على السعر الرسمي المحدد لمادتي البنزين والمازوت من قبل وزارة الطاقة والمياه بتاريخ اليوم الذي يسبق الموعد المحدد لإجراء التزيم

يتم تقديم العرض بواسطة الظرف المختوم قبل الساعة الثانية عشرة من اليوم المحدد لفض العروض.

يجري فض العروض في جلسة عامة وفق احكام المادة 53 و 54 من قانون الشراء العام وذلك عند الساعة الثانية عشرة ظهراً من يوم الموافق في

ختم وتوقيع العارض

المادة العاشرة: تعدد العروض والعروض الجزئية

- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بطلب عروض الاسعار، التنبه الى ان العروض الجزئية سيتم رفضها.
- على العارض الذي يرغب بالاشتراك بطلب عروض الاسعار اعداد عرض واحد فقط . لا يحق لاي عارض ان يقدم اكثر من عرض واحد وفي حال تقديمه اكثر من عرض ترفض كافة العروض المقدمة من قبله.
- تعتمد اللغة العربية وحدها فقط في تحضير المستندات والمراسلات المتعلقة بموضوع عروض الاسعار.
- تكون كافة المصاريف المتعلقة باعداد العروض على عاتق العارض وحده بغض النظر عن نتيجة طلب عروض الاسعار ومجرياتها.
- على العارض تقديم عرضه مكتملاً والتقييد بحرفية النصوص والشروط المدرجة في مستندات ملف التلزم دون اجراء اية تعديلات عليها. ان اية تعديلات، او اضافات او استثناءات، جوهرية يدخلها العارض في مستندات ملف التلزم تعتبر لاغية حكماً ولا يسمح بها .
- توقع العروض وجميع الوثائق والمستندات من العارضين او الممثلين عنهم.

المادة الحادية عشرة: طريقة تنظيم العرض وتقديمه:

- على المتعهدين الراغبين في الإستـراك في الإلتزام بإداع العروض مختومة باليد الى قلم البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدد لفضها، ويرفض كل عرض لا يقدم بهذه الطريقة أو يصل بعد إنتهاء مهلة تقديم العروض.
- يتضمن العرض المستندات التالية:

أولاً: التصريح:

- 1- يقدم كتاب التعهد او التصريح، بصورة واضحة وجاية جداً دون أي شطب او حـك وفق للنموذج المرفق بهذا الدفتـر موقعاً وممهوراً من العارض ملصق عليه طابع مالي بقيمة /1.000.000/ ل.ل. مليون ليرة لبنانية
- 2- يصرح العارض في تعهده انه اطلع على دفتـر الشـروط الخاص هذا واخذ نسخة عنه، وانه يقبل بجميع الشروط المبينة فيه وانه يتعهد بالتقييد بها وتنفيذها جميعها دون أي نوع من أنواع التحفظ او الاستدراك وانه يقدم عرضه على هذا الاساس، ويرفض كل عرض يشتمل على أي تحفظ او استدراك مهما كان نوعه.
- 3- يحدد العارض في تصريحه او تعهده مكان إقامته ومحل عمل له ضمن نطاق بلدية طبرجا - كفر ياسين، لتتمكن البلدية من إبلاغه بالسرعة الممكنة.
- 4- يلصق العارض على كل مستند يقدمه الطوابع المالية اللازمة.
- 5- يرفق العرض بالتصريح- التعهد:

أ. تفويضاً قانونياً إذا وقع العرض غير صاحب المؤسسة / الشركة (الذي يملك حق التوقيع بحسب الإذاعة التجارية)، أو أحد المفوضين بالتوقيع عنه والذي يخوله الحق بالتوقيع على ان يكون هذا التفويض مصدقاً لدى الكاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر مخول بالتصديق.



- ب- في حال تقديم العرض من شركة، عليها تقديم صورة عن نظام الشركة وملحقاته مصادق عليها من المرجع المختص خلال السنة التي جرى خلالها تقديم العرض.
- ج- صورة صك الشراكة صادرة بسنة التلزم مصدقة من كاتب العدل أو أي مرجع رسمي قانوني آخر، أو إذاعة تجارية إذا قدم العرض أحد أفراد الشركة له صلاحية الحق بالتوقيع.
- د- إفادات رسمية صادرة عن وزارة الطاقة والمياه صالحة بتاريخ التلزم تفيد بان الخزانات التي تزود محطة المحروقات هي معتمدة من قبلها وان محطة المحروقات مرخصة وفق الاصول.
- هـ- إفادة من غرفة التجارة والصناعة والزراعة صالحة بتاريخ التلزم تثبت أن العارض يتعاطى هذه الاعمال صالحة بتاريخ تقديم العرض.
- و- إذاعة تجارية صالحة بتاريخ التلزم عائدة للشركة محدد فيها صاحب الحق المفوض بالتوقيع، تبين توقيع المفوض قانوناً بالتوقيع على العرض، لئلا يعتبر العرض لاغياً.
- ز- سجل تجاري بتسجيل المؤسسة / الشركة.
- ح- صورة عن بطاقة الهوية الحديثة أو صورة عن بيان قيد افرادي لا يعود تاريخه لأكثر من ثلاثة اشهر أو جواز سفر لصاحب المؤسسة / الشركة ولصاحب الحق الاقتصادي.
- ط- نسخ عن بطاقات التعريف (هوية / جواز سفر / اخراج قيد) لكل شخص يمثل العارض (من ينوب عن العارض في علاقته مع سلطة التعاقد ووكيل قانوني، ممثل الشخص المعنوي أو المفوض بالتوقيع عنه).
- ي- تصريح من العارض يبين فيه صاحب/أصحاب الحق الاقتصادي وفقاً للنموذج (م18) الصادر عن وزارة المالية صالحة بتاريخ التلزم (كل شخص طبيعي يملك أو يسيطر فعلياً في المحصلة النهائية على النشاط الذي يمارسه العارض، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، سواء كان هذا العارض شخص طبيعي أو معنوي).
- ك- كفالة العرض أو التأمين الموقت من مصرف مقبول لدى الدولة بقيمة التأمين الموقت المحدد في المادة الخامسة من دفتر الشروط هذا.
- ل- شهادة تسجيل لدى وزارة المالية - مديرية الواردات صالحة بتاريخ التلزم.
- م- شهادة تسجيل العارض (الشركة أو المؤسسة) في مديرية الضريبة على القيمة المضافة لدى وزارة المالية صالحة بتاريخ التلزم.
- ن- إفادة صادرة عن وزارة المالية تثبت إيفاء العارض بالالتزامات الضريبية المتوجبة عليه صالحة بتاريخ التلزم.
- س- إفادة صادرة عن البلدية التي يقع المركز الرئيسي للعارض ضمن نطاقها بحسب شهادة التسجيل في السجل التجاري، تفيد انه سدد كامل الرسوم المتوجبة عليه صالحة بتاريخ التلزم.

ختم وتوقيع العارض

١٢ نيسان ٢٠٢٠
بلدية طبرجا وكفر ياسين
المهندس نبيل خير الله طاكوزي



- ع- براءة ذمة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي "شاملة او صالحة للاشتراك في الصفقات العمومية" صالحة بتاريخ جلسة التلزم ، تفيد بان العارض قد سدد جميع اشتراكاته. يجب ان يكون العارض مسجلاً في الصندوق وترفض كل إفادة يذكر عليها عبارة "مؤسسة غير مسجلة".
- ف- افادة شاملة صادرة عن السجل التجاري تبين اسماء المؤسسين، والاعضاء، والمساهمين او الشركاء، المفوضين بالتوقيع، المدير، راس المال، نشاط العارض، الوقوعات التجارية.
- ص- افادة صادرة عن المحكمة المختصة (السجل التجاري) عن السنة التي يجري فيها التلزم، تثبت بان العارض ليس في حالة إفلاس و / أو تصفية قضائية.
- ق- يجب إرفاق العرض بنسخة أصلية عن شهادة تأسيس الشركة، وإفادة رسمية تبين وضعها القانوني، مكان التسجيل، مركزها الرئيسي، نشاطها، إلخ...
- ر- جميع المستندات التي يطلب دفتر الشروط وجوب ضمها إلى التصريح لا سيما ما تم تحديده في المادة الثالثة من دفتر الشروط هذا.
- ش- سجلات عدلية لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة اشهر، للمفوض بالتوقيع او من يمثله قانوناً و للمديرين وكافة المستخدمين لدى العارض، المعنيين بعملية الشراء . على ان لا يتعدى تاريخ السجل العدلي المطلوب الثلاثة اشهر من تاريخ جلسة التلزم ، خالٍ من اي حكم شائن.
- ت- الايصال المالي العائد لشراء دفتر الشروط.
- ث- مستند تصريح النزاهة موقع من قبل العارض وفقاً للاصول.

ثانياً: تقديم العروض

الغلاف الاول - الاداري

توضع المستندات الادارية المحددة في البند اولاً من هذه المادة ضمن غلاف اول يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (1) - المستندات الادارية

اسم العارض:

موضوع الصفقة: تلزم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم آليات بلدية طبرجا - كفر ياسين

"

تاريخ اجرائها :

الغلاف الثاني - جدول الكميات وبيان الاسعار مع التنزيل المنوي:

يحدد هذا البيان نسبة التنزيل المنوي الموحد المقدم على السعر الرسمي، بالعملة اللبنانية، بالارقام والحروف، دون حك او شطب او زيادة كلمات غير موقع عليها تجاهها، يشمل السعر بعد التنزيل كلفة اعداد توريد البنزين و/او المازوت الى محطة المحروقات موضوع الالتزام من اجل الغاية التي تم التلزم على اساسها بما فيها تخزينها في خزانات المحطة ومن ثم تعبئة آليات البلدية عند الطلب واصدار الفواتير بشأنها، بالإضافة الى جميع نفقات التأمين

ختم وتوقيع العارض



وأكلاف النقل والتجربة ورسم الطابع وكافة الضرائب والرسوم بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ومصاريف الاعلان والنشر في الصحف والمصاريف مهما كان نوعها.
تكون لجنة التزيم ملزمة بتدقيق ما ورد في العرض لجهة الاسعار واعتماد التنزيل المدون بالاحرف فقط اساساً لتصحيح الارقام المدونة في العرض وذلك في حال وجود تباين بين الارقام والاحرف .
يرفض كل سعر مع التنزيل غير مدون بالأحرف الكاملة والأرقام معاً، ويؤخذ بقيمة التنزيل المدون بالاحرف (المفقط) إذا اختلفت عن قيمة التنزيل المدون بالأرقام.
يوضع لائحة الاسعار ضمن غلاف ثان يختم ويكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية:

" الغلاف رقم (2) - جدول الكميات وبيان الاسعار والتنزيل المنوي

اسم العارض:

موضوع الصفقة: تلزيم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم آليات بلدية طبرجا - كفر ياسين

"

تاريخ اجرائها :

ثالثاً: تقديم العرض

يوضع الغلاف رقم (1) بما يتضمن من المستندات الادارية، والغلاف رقم (2) جدول الكميات وبيان الاسعار مع التنزيل المنوي والمشار اليهما في ثانياً من المادة الحادية عشرة في ظرف خارجي كبير (غلاف موحد) صادر عن البلدية، يكتب عليه بالحبر الاسود وباحرف عادية باستخدام الحاسوب الالي وعلى نايلون شفاف لاصق قياس 15سم x 9 سم ونوع الخط (Font: Arial – Bold – Size 16) ، بحيث يتم لصق النايلون الشفاف على الغلاف الموحد، العبارات المبينة ادناه:

"بلدية طبرجا - كفر ياسين

موضوع الصفقة: تلزيم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم آليات بلدية طبرجا - كفر ياسين

"

تاريخ اجرائها :

دون كتابة اسم العارض او عنوانه، او أرقام الهاتف أو الفاكس، أو حتى شعاره أو أية إشارة أخرى مميزة على الظرف وإلا فسيتم رفض العرض شكلاً.
على العارض الحصول على الظرف الموحد من البلدية عند تسليمه نسخة عن دفتر الشروط الخاص بالصفقة.
يرفض كل عرض مخالف لهذه الشروط.

المادة الثانية عشرة: طريقة إرسال العروض ومهلة استلامها

- عملاً بأحكام المادة 20 الفقرة 1 من قانون الشراء العام، واستناداً الى ما ورد في المادة 9 من دفتر الشروط هذا ، يرسل العرض الى البلدية بالبريد المضمون او يودع باليد مباشرة. على ان يصل العرض الى البلدية قبل الساعة الثانية عشرة من الموعد المحدد لإجراء التلزم.
- يرفض كل عرض لا يصل في الموعد المحدد أعلاه .
- تعقد جلسة التلزم فور انتهاء مهلة تقديم العروض .

المادة الثالثة عشرة: معلومات عامة تأكيدية:

- تطبق احكام الفقرة 5 من المادة 53 من قانون الشراء العام فيما يتعلق بالعروض التي تتسلمها البلدية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض. بحيث لا يفتح اي عرض تتسلمه البلدية بعد الموعد النهائي لتقديم العروض في الموعد المحدد أعلاه ، بل يعاد مختوماً الى العارض الذي قدمه.
- مع التقيد بأحكام البند 3 من المادة 55 من قانون الشراء العام، وفي حال كانت المعلومات او المستندات المقدمة في العرض ناقصة او خاطئة او في حال غياب وثيقة معينة، يجوز للبلدية الطلب خطياً من العارض المعني توضيحات حول عرضه، او طلب تقديم او استكمال المعلومات او الوثائق ذات الصلة خلال فترة زمنية محددة، شرط ان تكون جميع المرسلات خطية.
- لا يعتبر لصق الطابع المالي سبباً جوهرياً يقضي بإبعاد العارض عند التلزم، ولكن يعرضه للملاحقة المالية وفقاً لقانون رسم الطابع المالي.
- يملأ العارض "التعهد" و " جدول الكميات وبيان الاسعار" بدون حك او شطب او تطريس او زيادة كلمات غير موقع عليها.
- على العارض ختم وتوقيع التعهد وجميع صفحات دفتر الشروط الخاص وجدول الكميات وبيان الاسعار.
- لا يحق للعارض طلب تعديل عرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض بحجة السهو أو الخطأ أو الإهمال في حال حصوله عند إعداده.
- لا يحق للعارض إسترداد اية وثيقة مرفقة بعرضه بعد الموعد النهائي لتقديم العروض باستثناء المستندات التي تقرر لجنة التلزم إعادتها إليه.
- إذا تقدم العارض بأكثر من عرض واحد ترفض جميع عروضه.
- تطبق احكام الفقرة 5 من المادة 25 من قانون الشراء العام فيما يتعلق بإعادة العروض الى العارضين.
- إذا تساوت قيمة العروض المقدمة (نسبة التنزيل المئوية) أعيد اجراء طلب عروض اسعار بالظرف المختوم بين أصحاب العروض المتساوية. وفي حال ظلت العروض متساوية بعد إعادة طلب عروض اسعار يسند الإلتزام مؤقتاً إلى أحد العارضين بطريقة القرعة وذلك بذات الجلسة.
- في حال تعديل السعر الرسمي للمحروقات، تطبق النسبة المئوية الحاصلة على التعديل زيادة او نقصانا في كمية مادة البنزين و/او مادة المازوت المراد استلامها، بحيث تعدل الكمية زيادة او نقصانا بالنسبة ذاتها وذلك ضمن حدود الاعتمادات الملحوظة والمحجوزة لهذه الغاية.

المادة الرابعة عشرة: مكان فض العروض

- عملاً بأحكام المواد 53 و 54 و 55 من قانون الشراء العام، ومع مراعاة احكام المواد 9 و 11 و 12 من دفتر الشروط هذا، يجري فض العروض في مبنى بلدية طبرجا - كفر ياسين في الموعد المحدد في المادة التاسعة اعلاه.
- يمكن لمقدمي العروض حضور جلسات اللجنة، على ان يوقع جميع المعارضين او ممثلي المعارضين على شهادة حضور.
- يتم فض العروض من قبل لجنة التلزم المحددة في البلدية عملاً بأحكام المادة 100 من قانون الشراء العام.
- تتقيد لجنة التلزم بأحكام المادة 55 من قانون الشراء العام خلال مرحلة تدقيق العروض وتقييمها ودرسها من الناحية الادارية والفنية، ليصار بعد ذلك الى دراسة العروض المالية للمعارضين الذين استوفوا الشروط الادارية والفنية.
- يعتبر طلب عروض الاسعار نافذ ويستمر العمل بها في حال التقدم بعرضين فقط مستوفين الشروط المذكورة في دفتر الشروط هذا.

المادة الخامسة عشرة: اسس وضع الاسعار ونسبة التزيل المئوي المقدم من قبل المعارض

- يضع المعارض سعره وفقاً للأسس التالية:
- السعر الرسمي المحدد للبيع للعموم لكل صحيفة (عشرين ليتر) بنزين عيار 95 اوكتان وكذلك لكل صحيفة من المازوت الاخضر وفقاً لجدول تركيب الاسعار الصادر عن وزارة الطاقة والمياه والمعتمد بتاريخ تزويد الآليات بمادة البنزين او المازوت. (يعتمد السعر الرسمي المحدد من قبل وزارة الطاقة والمياه بتاريخ تزويد الآليات بمادتي البنزين والمازوت كأساس لاي زيادة او نقصان في الكمية الاجمالية المراد شراؤها).
- نسبة التزيل المئوية التي يقدمها المعارض على السعرين المذكورين اعلاه. على ان تكون هذه النسبة موحدة لكل من سعر صحيفة بنزين عيار 95 اوكتان وصفيحة المازوت الاخضر
- كلفة اية اتعاب او اكلاف مهما كانت قد يتكبدها المعارض في سبيل اعداد عرضه.
- يضاف اليها الضريبة على القيمة المضافة.
- يجب ان يشمل السعر الموضوع من قبل المعارض بالاضافة ما ذكر اعلاه الاعمال التالية:
- كلفة كافة المواد اللازمة واليد العاملة والتأمين وربح المتعهد وكل ما يلزم لتنفيذ العمل طبقاً لمستندات الالتزام وليكون مكتملاً على احسن وجه.
- كافة الموجبات والاكلاف واللوازم على اختلاف انواعها والمصاريف العامة.
- التقديم والنقل والتزيل والتخزين وغيرها.
- الهوالك والنفقات العامة مهما كانت مسبباتها.

ختم وتوقيع المعارض

- التقيد الكلي بجميع الشروط العامة والخاصة في اطار تنفيذ الالتزام.
- كافة النثریات للاشغال الضرورية للعمل.

المادة السادسة عشرة: اسناد الالتزام واكتساب الصفقة القانونية:

مع مراعاة احكام المواد 24 و 25 و 27 من قانون الشراء العام:
- يسند الالتزام مؤقتاً الى من قدم اعلى نسبة تنزيل مئوي على السعر الرسمي من بين العروض التي استوفت شروط الاشتراك بتقديم عروض الاسعار من الناحية الادارية والفنية.
- لا يحق للبلدية عدم الموافقة على عرض الملتزم المؤقت ، في حين يحق لها إلغاء الصفقة كلها أو بعضها أو تصديقها جزئياً أو كلياً وفي أي وقت كان قبل إصدار أمر المباشرة، دون ان يكون للملتزم المؤقت أي حق بالمطالبة بأي تعويض أو عطل وضرر مهما كان نوعه وذلك في الحالات التالية:

- عند ضرورة إحداث تغييرات جوهرية غير متوقعة على ملف التلزم.
- عند طروء تغييرات غير متوقعة على موازنة البلدية.
- عند تمنع الملتزم المؤقت عن توقيع العقد.
- عند وجود عرض وحيد.
- يمكن للبلدية ان ترفض اي عرض اذا تبين بان قيمة العرض المقدم منخفض انخفاضاً غير عادي، وعدم تمكن العارض المعني من تقديم تحليل تفصيلي يسمح للبلدية من تقييم واستنتاج قدرة العارض على تنفيذ عقد الشراء.
- تعاد كفالة العرض او التأمين المؤقت الى العارضين الذين لم يرس عليهم طلب عروض الاسعار مباشرة بتاريخ بدء نفاذ العقد، باستثناء كفالة الملتزم المؤقت.
- لا يعتبر التلزم مكتسباً الصفقة القانونية النهائية ولا يعمل به الا بعد اقترانه بتصديق السلطات المختصة عليه.

المادة السابعة عشرة: ارتباط الملتزم المؤقت:

- كل من يرسو عليه الالتزام بصورة مؤقتة يصبح مقيداً بمضمون عرضه لمدة ثلاثين يوماً من تاريخ انتهاء تقديم العروض .
- اذا لم تبلغ البلدية العارض الذي رسا عليه الالتزام خلال هذه المهلة تصديق الالتزام حق له ان يتقدم منها في فترة اقصاها ثلاثة ايام بعد مهلة الثلاثين يوماً ، بطلب خطي يلتمس فيه اعتباره في حل تام فيما يعود للمواد التي رسا التزامه عليها، واذا لم يقدم هذا الطلب اعتبر مقيداً تجاه البلدية لمدة الثلاثين يوماً اضافياً ولا يحق له رفض التبليغ او الرجوع عن تعهده حتى ولو جاء التبليغ بعد نهاية مدة الثلاثين يوماً الاولى وفترة الايام الثلاثة الاضافية واذا حدث وقوع اليوم الثلاثين في يوم عطلة يعتبر يوم العمل الذي يليه كأنه اليوم الثلاثون.

ختم وتوقيع العارض



- تدعو البلدية الملتزم للتبلغ باسناد الالتزام اليه بصورة مؤقتة او يتم تبليغه برقياً او بواسطة البريد المضمون او البريد السريع الخاص او بواسطة موظفين محلفين مكلفين بالتبليغ او بالصاق التبليغ على باب محل اقامته الذي حدد في عرضه، واذا تعذر التبليغ بتلك الوسائل فكل التبليغات العائدة للملتزم والمعلقة على لوحة الاعلانات الخاصة بالبلدية تعتبر نافذة في حقه.
- تطبق احكام المادة 33 من قانون الشراء العام وذلك في كل ما يتعلق بالنكول، الانهاء، الفسخ والنتائج المترتبة.

المادة الثامنة عشرة: محل إقامة المتعهد:

- على المتعهد الذي رسي عليه الالتزام أن يعين لنفسه مركز إقامة في النطاق الاداري لبلدية طبرجا - كفر ياسين / قضاء كسروان بصورة دقيقة وأن يعطى عنواناً بذلك ترسل بموجبه كافة المخابرات العائدة لالتزامه وإن لم يفعل يعتبر أنه إختار مركز البلدية وفي هذه الحالة يجري التبليغ والمخابرات بواسطة اللصق على لوحة الإعلانات الخاصة في البلدية.
- وإذا وجّه كتاباً إلى المتعهد في مركز إقامته الذي عينه طبقاً للفقرة السابقة من هذه المادة وأعيد الكتاب الى البلدية من قبل دوائر البريد بسبب تغيب المتعهد عن مركز إقامته أو رفضه التبليغ يصار إلى تبليغ المتعهد مضمونه بطريقة الإعلان على باب مركز البلدية ويصار إلى تنظيم محضر وضع هذا الإعلان من قبل موظف البلدية الذي وضعه.

المادة التاسعة عشرة: كفالة حسن التنفيذ:

- استناداً لاحكام البند 6 من المادة 24 من قانون الشراء العام ، يبدأ نفاذ العقد عندما يوقع الملتزم المؤقت والمرجع الصالح لدى سلطة التعاقد عليه.
- استناداً لاحكام المادة 35 من قانون الشراء العام، على مقدم العرض الفائز بعد نفاذ العقد، تقديم كفالة حسن تنفيذ تبلغ قيمتها 10% من مجموع قيمة عرضه وذلك ضمن مهلة خمسة ايام من تاريخ التبليغ ويتضمن هذا التأمين تعهدات الملتزم في حسن تنفيذ الصفقة لحين إجراء إستلام الأشغال إستلاماً نهائياً.
- تكون الكفالة اما نقدية تدفع لدى صندوق البلدية او بموجب كفالة صادرة عن مصرف عامل في لبنان، وذلك وفقاً للنموذج المرفق.
- في حال عدم تقديم التأمين النهائي خلال المهلة المحددة أعلاه، ينذر الملتزم خطياً بضرورة تقديمه ضمن مهلة خمسة أيام من تاريخ تبليغه الإنذار ويفرض عليه غرامة جزاء تأخير يومي قدره (2.000.000) ل.ل. مليونين ليرة عن عدم تقديم التأمين النهائي عن كل يوم تأخير، واذا زاد التأخير عن خمسة ايام (5 ايام)، يعتبر الملتزم ناكلاً وتطبق بحقه احكام المواد القانونية المتعلقة بالنكول الواردة في قانون الشراء العام (المادة 33 منه) ، على ان يصدر قرار من المجلس البلدي



- باعتباره ناكلاً بناءً لموافقة هيئة الشراء العام، وعلى ان يتم بعدها مصادرة التأمين المؤقت من قبل البلدية، وان تعتمد البلدية إلى إعادة طلب عروض الاسعار، وإما إلى شراء المواد بالأمانة.
- بعد أن يقدم الملتزم التأمين النهائي (كفالة حسن التنفيذ)، تسلمه البلدية امر المباشرة .
- يعاد التأمين المؤقت إلى الملتزم من قبل البلدية فور استلام التأمين النهائي.
- يبقى ضمان حسن التنفيذ مجمداً طوال مدة التلزم، ويحسم منه مباشرة ودون سابق انذار ما قد يترتب من غرامات او مخالفات او عطل او ضرر يحدثه الملتزم الى حين ايفائه بكامل الموجبات.
- يرد التأمين النهائي (او كفالة حسن التنفيذ) بعد إجراء الاستلام النهائي للاعمال موضوع العقد وفقاً للأحكام المبينة في هذا الدفتر.

المادة العشرون: مدة واسس تنفيذ الصفقة وغرامة التأخير

- ان مدة تنفيذ الصفقة هي سنة تبتدىء من تاريخ اعطاء المتعهد امر المباشرة، بما فيها أيام السبت والاحد والاعيداد.
- تعتبر الصفقة نافذة ونهائية بعد التصديق عليها من المراجع المختصة وفقاً للاصول وابلاغ هذا التصديق الى الملتزم.
- على الملتزم مباشرة العمل خلال مهلة خمسة ايام من تاريخ إعطائه امر المباشرة بالعمل.
- يتوجب على الملتزم تزويد اليات البلدية بمادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر من محطة المحروقات المحددة ضمن النطاق الاداري لبلدية طبرجا - كفر ياسين و/ او ضمن تقع ضمن شعاع لا يتجاوز كيلومتر واحد من الحدود الادارية للبلدة وفقاً لدفتر الشروط هذا، مطابقة كلياً وتاماً للشروط والمواصفات المطلوبة.
- عملاً باحكام المادة 33 من قانون الشراء العام، اذا تأخر الملتزم في توريد اي من مادتي البنزين او المازوت الى المحطة المعتمدة وبالتالي التأخر في تزويد آليات البلدية بهذه المادة فرض عليه جزاء تأخير قدره /2.000,000/ل.ل. مليوني ليرة لبنانية عن كل يوم تأخير، ويوجه له إنذار رسمي بوجوب التقيد بكافة موجباته.
- إذا زاد التأخير عن خمسة ايام (5 ايام)، يجوز للبلدية اعتبار الملتزم ناكلاً بموجب قرار يصدر عنها بناء لموافقة هيئة الشراء العام.
- اذا حالت دون تزويد الاليات بمادة المحروقات المطلوبة التي تحتاجها، ضمن المهلة المحددة، ظروف قاهرة او استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم، فعليه شرحها خطياً وبالتفصيل وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة، وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً او ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد. وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.
- في حال اعتبار الملتزم ناكلاً يفسخ العقد حكماً وتصادر كفالاته من قبل البلدية. على ان تباشر البلدية الى إعادة التلزم وفق احكام قانون الشراء العام وبطلب عروض أسعار جديدة من عارضين آخرين ، أو في حال عمدت إلى تنفيذ الاشغال مباشرة من قبلها، وذلك على حساب الملتزم الناكل

ختم وتوقيع المعارض



ومسؤوليته، فإذا أسفر هذا الإجراء عن وفر في الاكلاف عاد الوفر إلى صندوق البلدية وإذا أسفر عن زيادة في الاكلاف وجب على الملتزم الناكل دفع الزيادة. على انه وفي جميع الاحوال يصادر ضمان حسن التنفيذ مؤقتاً الى حين تصفية التلزم.

المادة الواحد والعشرون: معاينة المواد المسلمة والاشراف على كيول عدادات محطة المحروقات

- عملاً بأحكام المادة 31 من قانون الشراء العام، تقوم البلدية بتكليف موظف من قبلها يسمى فيما بعد "المراقب"، مهمته الاشراف والتأكد من كيول العدادات في محطة المحروقات التي تزود اليات البلدية بمادتي البنزين والمازوت بالاضافة الى التأكد من نوعية البنزين والمازوت المُسلمين وذلك طيلة مدة الالتزام، دون ان يسقط ذلك اية مسؤولية من مسؤوليات الملتزم.
- يضع المراقب تقارير دورية عن سير العمل ووصف التنفيذ، وعلى المراقب ابلاغ البلدية عن كل مخالفة او تصرف غير منطبق على الاصول.
- يحضر المراقب كلما ارتأى ذلك ضرورياً ، عمليات تنفيذ الالتزام بصورة تؤمن صحة واستمرارية العمل.
- يحق لمراقب البلدية لدى معاينة مادة البنزين او مادة المازوت ، اجراء اختبارات عليها والتأكد من مطابقتها للمواصفات الفنية المطلوبة، وله ان يستعين بمن يشاء من الخبراء ويجري الفحوصات المخبرية والفنية لهذه الغاية على نفقة الملتزم.
- يعتبر مراقب البلدية ممثلاً للبلدية امام الملتزم، وعلى هذا الاخير التقيد بتعليماته.

المادة الثانية والعشرون: الكشوفات نصف الاسبوعية واسس تسديد الدفعات

- في نهاية كل يوم عمل من يومي الثلاثاء والخميس من كل اسبوع وطيلة فترة الالتزام يتقدم الملتزم بكشف مفصل يحدد قيمة المواد المُسلمة ومرفق بانونات تسليم لكمية البنزين والمازوت المسلمة بالاضافة الى ارقام وانواع الاليات التي تم تزويدها بمادة البنزين او مادة المازوت وتاريخ تعبئة تلك الاليات. يتم تدقيق الكشف من قبل مراقب البلدية في اليوم التالي لتقديم الكشف بغية وضع ملاحظاته، ليصار بعدها وبذات التاريخ الى احالة الكشف مع ملاحظات المراقب الى لجنة الاستلام المشكلة بموجب المادة 101 من قانون الشراء العام (وتعديلاتها) بغية وضع محضر بالاستلام بذات تاريخ تسلمها الكشف.
- تسدد البلدية قيمة الكشف بعد ذلك وفق الاصول الى الملتزم في مهلة اقصاها يوم واحد من تاريخ موافقة لجنة الاستلام.



- المجلس الأعلى
للإفتاء
بمكة المكرمة
الرياض
١٢ ربيع الأول ١٤٣٢ هـ
١٢ فبراير ٢٠١١ م
بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين

التزيل المؤني على ان لا يتجاوز المبلغ المدفوع، وعملاً بأحكام المادة 37 من قانون الشراء العام ، تسعة اعشار المبلغ المستحق، وبعد إقتطاع المبالغ والرسوم المتوجبة لا سيما رسم الطابع المالي وفقاً للقوانين والأصول المالية المفروضة.

في حال تغير هذا السعر صعوداً أو نزولاً بنسبة تزيد عن خمسة بالمئة بتاريخ الدفع، يجري إعادة إحتساب كلفة الزيادات الطارئة على قيمتها صعوداً أو نزولاً ما بين تاريخ اعداد الكشف من قبل الملتزم وتاريخ الدفع بالنسبة نفسها التي تزيد عن خمسة بالمئة.

المادة الخامسة والعشرون: التخلي عن الالتزام او الغاؤه:

1- يجب على الملتزم ان يتولى بنفسه تنفيذ العقد ويبقى مسؤولاً تجاه البلدية عن تنفيذ جميع بنوده وشروطه، ويمنع عليه تلزيم كامل موجباته التعاقدية لغيره.

2- لا يحق للملتزم التخلي عن الالتزام لشخص آخر.

3- يمكن ان يعهد الملتزم الى متعاقد ثانوي تنفيذ جزء من العقد ضمن النسبة المسموح بها شرط ان لا تتجاوز نسبة 50% من قيمة العقد ، على ان يستحصل الملتزم على موافقة البلدية الصريحة والمكتوبة بعد دراسة أسباب التخلي على التعاقد الثانوي ، مع الاشارة الى ان مثل هذه الموافقة لا ترفع عن المتعهد اياً من المسؤوليات المفروضة عليه بموجب هذا الالتزام.

4- يحق للبلدية في حال وفاة الملتزم الغاء التلزم، دون ان يكون لورثته حق المطالبة باي تعويض من جراء هذا التدبير كما ويحق للبلدية قبول تعهد الورثة بمتابعة العمل وفقاً لشروط التلزم.

5- يلغى التلزم في حال التصفية القضائية والإفلاس ، وتتخذ البلدية كافة الإجراءات اللازمة عملاً بأحكام البند رابعاً من المادة 33 من قانون الشراء العام وذلك لتحصيل حقوقها المالية المستحقة عن الفترة المتبقية غير المنفذة من الصفقة أمام جميع المراجع المختصة .

المادة السادسة والعشرون: الحالات القاهرة:

إذا حالت ظروف القاهرة او استثنائية خارجة عن ارادة الملتزم دون تأمين المحروقات وتسليمه وذلك ضمن المدة المحددة يتوجب عليه ان يعرضها فوراً وبصورة خطية وبالتفصيل على البلدية وتعليل المهلة الاضافية التي يطلبها وذلك قبل انتهاء المهلة المحددة، في حين يعود للبلدية الحق بالانفراد في تقدير هذه الظروف وقبولها او رفضها، كما وللبلدية منفردة الحق بالبت بطلب التمديد سلباً او ايجاباً على ضوء الاسباب الموجبة للتمديد وعلى المتعهد الرضوخ لقرار البلدية بهذا الشأن.



المادة السابعة والعشرون: احكام عامة:

- تطبق على هذه الصفقة احكام قانون الشراء العام والقوانين والانظمة المرعية الاجراء وذلك في كل ما لا يتعارض مع احكام قانون الشراء العام.
- لا يجوز للبلدية ان تقبل العارض الذي هو في حال افلاس او في حالة صلح وقائي
- يفسخ العقد حكماً بين البلدية والملتزم الذي يعلن افلاسه او اجري صلحاً وقائياً على اعماله التجارية.
- تطبق احكام النكول، الانهاء، الفسخ والنتائج المترتبة وفقاً لما تنص عليه المادة 33 من قانون الشراء العام.
- إن حالات القوة القاهرة هي المنصوص عنها في القانون اللبناني دون سواها.
- في حال حصول اي خلاف لايحوز للملتزم توقيف تسليم المواد اللازمة موضوع الالتزام لاي سبب كان تحت طائلة تطبيق التدابير الجزرية المنصوص عنها في دفتر الاحكام والشروط العامة مع احتفاظ البلدية بحق فرض جزاء التأخير عند الاقتضاء.
- إن الأسعار الواردة في الكشف التقديري ولائحة الأسعار المرفقين بدفتر الشروط تتضمن القيمة المضافة TVA .
- ان المحاكم اللبنانية المختصة هي الصالحة للنظر في الدعاوى التي تترتب من جراء تنفيذ هذا الالتزام.
- يخضع الملتزم الى الشروط السابقة وعلاوة على ذلك يخضع في كل ما لا يناقض هذه الشروط وفي كل ما لم يرد ذكره في دفتر الشروط هذا الى:
 - احكام القانون رقم 244 تاريخ 2021/7/21 وتعديلاته
 - احكام قانون المحاسبة العمومية
 - احكام دفتر الشروط العامة للأعمال المختصة بإدارة الأشغال العامة ولأحكام دفتر الشروط العامة المفروضين على متعهدي الأشغال العامة ولكافة التعديلات اللاحقة بهما والمعتبرة أجزاء متممة لهذا الدفتر وذلك في كل ما لم يؤت على ذكره في دفتر الشروط الخاص هذا.

طبرجا ، في: / /

رئيس بلدية طبرجا - كفر ياسين

نبيل ناكوزي

رئيس بلدية طبرجا - كفر ياسين
١٦/٥/٢٠٢٤ تاريخ
٩ تموز ٢٠٢٤

محافظ جبل لبنان
القاضي محمد المكاوي

ختم وتوقيع العارض

20

قرىء وقبل بدون تحفظ
الملتزم



١٢ حزيران ٢٠٢٤
رئيس بلدية طبرجا - كفر ياسين
نبيل ناكوزي

جدول الكميات لتزيم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان والمازوت الاخضر لزوم بلدية طبرجا - كفر ياسين بطريقة طلب عروض اسعار - التنزيل المئوي

الرقم	النوع	الوحدة	الكمية	السعر الرسمي لليتر الواحد المعتمد لدى وزارة الطاقة والمياه بتاريخ تقديم العرض (بالارقام والاحرف) بدون الضريبة على القيمة المضافة	السعر الرسمي لليتر الواحد المعتمد لدى وزارة الطاقة والمياه بتاريخ تقديم العرض (بالارقام والاحرف) مع الضريبة على القيمة المضافة	التنزيل المئوي عن السعر الرسمي بالارقام	التنزيل المئوي عن السعر الرسمي بالاحرف	السعر الاجمالي ل.ل.
1	مادة البنزين 95 اوكتان	ليتر	14500					
2	مادة المازوت الاخضر	ليتر	18000					

المجموع العام : ل.ل.

فقط: ليرة لبنانية لا غير

هذا السعر اعلاه
الخاص بالتزيم للطلب رقم ٢٠٢٤/٦١
تاريخ ٢٠٢٤/٥/١٣
محافظة جبل لبنان

قرىء وقبل بدون تحفظ
الملتزم

القاضي طبرجا، في

رئيس بلدية طبرجا - كفر ياسين

نبيل ناكوزي

ختم وتوقيع المعارض



تصريح وصك تعهد
للإشتراك في طلب عروض اسعار بطريقة التنزيل المنوي لزوم شراء مادتي البنزين 95 اوكتان
والمازوت الاخضر لآليات بلدية طبرجا - كفر ياسين

أنا الموقع أدناه
الممثل المخول بالتوقيع عن مؤسسة / شركة:
والمتمخذ لي محل إقامة في منطقة:
حي: شارع: ملك:
رقم الهاتف: مكتب: فاكس:

أعترف بأنني إطلعت على دفتر الشروط المتضمن التعهد ، الشروط الادارية الخاصة للاشتراك في هذا التلزم التي تسلمت نسخة عنها.

وأصرح أنني وبعد الإطلاع على هذه المستندات التي لا يمكن بأي حال الإدعاء بتجاهلها وعلى تفاصيل الأعمال المطلوبة أتعهد بكافة شروط العرض المبينة فيها والتي وردت في سياق مستندات العرض بما فيها تنفيذ جميع الأعمال المطلوبة وفقاً لأحكام هذا العقد وعلى مسؤوليتي، والتقيدها وتنفيذها كاملة دون اي نوع من انواع التحفظ او الاستدراك.

كما أصرح بأنني وضعت الأسعار وقبلت الأحكام المدرجة في دفتر الشروط الإدارية الخاصة هذا آخذاً بعين الاعتبار كل الشروط ومصاعب تنفيذها في حال وجودها وكل بنود دفتر الأحكام والشروط العامة في كل ما لم ينص عليه دفتر الشروط الخاص هذا . والتزم بالقيام بتزويد اليات البلدية بكميات البنزين والمازوت لزوم تشغيل هذه الاليات أو في حال تم زيادة الكميات المحددة المرفقة بدفتر الشروط هذا .

كما اتعهد برفع السرية المصرفية عن الحساب المصرفي الذي يودع فيه او ينتقل اليه اي مبلغ من المال العام، وذلك لمصلحة الادارة في كل عقد من اي نوع كان، يتناول مالا عاماً.
إن هذا التعهد هو وثيقة ملزمة لي وللشركة التي أمثلها، وعليه أوقع .

إسم الشركة:
إسم ممثل الشركة:
التاريخ
التوقيع:



نموذج كفالة حسن التنفيذ

اسم المصرف:
العنوان:

إلى جانب: بلدية طبرجا - كفر ياسين
طبرجا - كفر ياسين،
شارع قضاء كسروان - محافظة جبل لبنان.

حيث أن (اسم مقدم العرض الفائز) (المشار إليه أدناه بعبارة "الملتزم") قد تعهد بتنفيذ توريد وتقديم مادتي البنزين والمازوت لزوم السيارات والشاحنات العائدة لبلدية طبرجا - كفر ياسين وفقاً للشروط الفنية والتعاقدية المحددة بدفتر الشروط الخاص.

وحيث أنكم قد اشترطتم في العقد المذكور أن يقدم الملتزم كفالة مصرفية من مصرف معترف به بالمبلغ المحدد أدناه كضمانة لالتزامه بموجباته الناشئة عن العقد.

وحيث أننا قد وافقنا على إعطاء الملتزم تلك الكفالة المصرفية.

لذلك نؤكد أننا الضامن والمسؤول أمامكم، نيابة عن الملتزم، لدفع أي مبلغ تطلبونه حتى حدود لييرة لبنانية (قيمة الكفالة بالأرقام) (قيمة الكفالة بالأحرف)، ونتعهد بأن ندفع لكم، عند أول طلب خطي تقدمونه بهذا الشأن، وبدون أي اعتراض من قبلنا، أي مبلغ أو مبالغ حتى حدود (قيمة الكفالة) دون أي موجب لبيان أسباب هذه المطالبة.

ويتنازل مصرفنا عن ضرورة أن تطالبوا بالدين من الملتزم قبل أن ترفعوا الطلب الخطي لجانبنا.

ونقر أيضاً بأن أي إضافات أو تعديلات في شروط العقد أو في الأعمال التي ستنفذ بموجب العقد أو في أي من مستندات العقد، يتم الاتفاق عليها بين البلدية والملتزم، لن تعفيانا من أي من مسؤولياتنا الناشئة عن هذه الكفالة، ونتنازل عن حق إبلاغنا بتلك الإضافات أو التعديلات.

تبقى هذه الكفالة صالحة حتى تاريخ إصدار شهادة حسن التنفيذ.

التوقيع وختم المصرف:
اسم المصرف:
التاريخ:



نموذج كتاب ضمان العرض

إسم المصرف :

العنوان :

إلى جانب : بلدية طبرجا - كفر ياسين
طبرجا ، شارع قضاء كسروان

الموضوع: كتاب ضمان العرض لصالحكم بقيمة /...../ فقط، بناءً لامر السيد وذلك
للاشتراك في طلب عروض اسعار بطريقة التنزيل المثوي لتلزم توريد وتقديم مادتي البنزين
والمازوت لزوم السيارات والشاحنات العائدة لبلدية طبرجا - كفر ياسين

إن مصرف مركزه، الممثل بالسيد
الموقع عنه ادناه وذلك بصفته، وبناءً لامر السيد
او السادة او الشركة

يتعهد بصورة شخصية غير قابلة للنقض او للرجوع عنها بأن يدفع نقداً دون اي قيد او شرط اي مبلغ
تطالبونه به حتى حدود (تحديد العملة و القيمة بالارقام والاحرف)
نقداً وذلك عند اول طلب منكم بموجب كتاب صادر عنكم وموقع من قبلكم دون اي موجب لبيان اسباب هذه
المطالبة.

وعليه يقر مصرفنا صراحة بان كتاب الضمان هذا قائم بذاته ومستقل كلياً عن اي ارتباط او عقد بينكم
وبين الأمر السيد (او السادة او الشركة)
وبانه لا يحق لمصرفنا في اي حال من الاحوال ولا في اي وقت كان الامتناع او تأجيل تأدية اي مبلغ قد
تطالبوننا به بالاستناد الى كتاب الضمان هذا. كما يتنازل مصرفنا مسبقاً عن اي حق في المناقشة او في
الاعتراض قد يصدر عن السيد (او السادة او الشركة) او عن
غيره (او غيرهم از غيرها) بشأن دفع المبلغ اليكم بناء لطلبكم.

يبقى كتاب الضمان هذا معمولاً به لغاية وبنهاية هذه المهلة يتجدد مفعوله تلقائياً الى
ان تعيدوه الينا او الى ان تبلغونا ابقاءنا منه.

ان كل قيمة تدفع من مصرفنا بالاستناد الى كتاب الضمان هذا بناء لطلبكم، يخفض المبلغ الاقصى المحدد
فيه بذات المقدار.

يخضع كتاب الضمان هذا للقوانين اللبنانية ولصلاحيات المحاكم المختصة في لبنان.

وتنفيذاً منا لهذا الموجب نتخذ لنا محل اقامة في مركز مؤسستنا في

المكان:

الصفة:

الاسم:

التوقيع:

ختم وتوقيع المعارض

24

١٢ حزيران ٢٠٢٤

رئيس بلدية طبرجا وكفر ياسين
المهندس نبيل خير الله الكوزي



تصريح النزاهة

للاشتراك في طلب عروض اسعار بطريقة التنزيل المئوي لزوم شراء مادتي البنزين 95
اوكتان والمازوت الاخضر لآليات بلدية طبرجا - كفر ياسين

عنوان الصفقة:.....
الجهة المتعاقدة:.....
اسم العارض / المفوض بالتوقيع عن الشركة:.....
اسم الشركة:.....

نحن الموقعون ادناه نؤكد ما يلي:

- 1- ليس لنا او لموظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين ، او المستشارين، او اقاربهم، اي علاقات قد تؤدي الى تضارب في المصالح بموضوع هذه الصفقة.
 - 2- سنقوم بإبلاغ هيئة الشراء العام والجهة المتعاقدة في حال حصول او اكتشاف تضارب في المصالح.
 - 3- لم ولن نقوم، ولا أي من موظفينا، او شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، بممارسات احتيالية او فاسدة، او قسرية او معرقة في ما يخص عرضنا او اقتراحنا.
 - 4- لم نقدم، ولا أي من شركائنا، او وكلائنا، او المساهمين، او المستشارين، او اقاربهم، على دفع أي مبالغ للعاملين، او الشركاء، او للموظفين المشاركين بعملية الشراء بالنيابة عن الجهة المتعاقدة، او لاي كان.
 - 5- في حال مخالفتنا لهذا التصريح والتعهد، لن نكون مؤهلين للمشاركة في اي صفة عمومية اياً كان موضوعها . ونقبل سلفاً بأي تدبير إقصاء يؤخذ بحققنا ونتعهد بملء إرادتنا بعدم المنازعة بشأنه.
- ان اي معلومات كاذبة تعرضنا للملاحقة القضائية من قبل المراجع المختصة.

التاريخ: / /

الختم والتوقيع

ختم وتوقيع العارض

١٢ حزيران ٢٠١٤
بلدية طبرجا وكفر ياسين
المهندس نبيه خير الله اكوزي